



المبادئ الدستورية عند الشيعة: من خلال أقوال الإمام جعفر الصادق (ع)

پدیدآورده (ها) : محمود مکی، حسین ادیان، مذاهب و عرفان :: العرفان :: اردیبهشت 1362 - شماره 715 از 28 تا 34 آدرس ثابت : <http://www.noormags.ir/view/fa/articlepage/312142>

دانلود شده توسط : رسول جعفریان
تاریخ دانلود : 25/06/1396

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) جهت ارائه مجلات عرضه شده در پایگاه، مجوز لازم را از صاحبان مجلات، دریافت نموده است، بر این اساس همه حقوق مادی برآمده از ورود اطلاعات مقالات، مجلات و تألیفات موجود در پایگاه، متعلق به "مرکز نور" می باشد. بنابر این، هرگونه نشر و عرضه مقالات در قالب نوشتار و تصویر به صورت کاغذی و مانند آن، یا به صورت دیجیتالی که حاصل و بر گرفته از این پایگاه باشد، نیازمند کسب مجوز لازم، از صاحبان مجلات و مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) می باشد و تخلف از آن موجب بیکرد قانونی است. به منظور کسب اطلاعات بیشتر به صفحه [قوانين و مقررات](#) استفاده از پایگاه مجلات تخصصی نور مراجعه فرمائید.



پایگاه مجلات تخصصی نور



المبادئ الدستورية عند الشيعة

من خلال آقوال الإمام جعفر الصادق (ع)

بقلم: حسين محمود مكي

فهي مظهر من مظاهر شخصيته المميزة لأنها كان مثلاً أعلى في المعرفة، ومعدناً في العلم ونبراساً في الحكمة، صاحب قوة وقدرة في البلاغة، ولملكة في التربية والتعليم ولهمها في الكيمياء... كما كان عالماً في الأمور الباطنة والظاهرة، أي انه امام نهضة كبيرة في العلم والدين طبقت شهرته الآفاق فأسرع اليه المسلمون حل مشاكلهم فسوى بينهم وأسلس قيادهم، وتربي على يديه ما لا يقل عن ١٢ ألف طالب كان يجتمع منهم ما لا يقل عن اربعة آلاف في مسجد الكوفة وكل واحد يقول حدثني الصادق، امثال ابي حنيفة ومالك، وما يزيد على سبعين من الاعلام.

وقد ذكر المؤرخون ان الامام

في بحثنا الأول عن المبادئ الدستورية عند المسلمين الشيعة، ذكرنا اننا نعالج الموضوع من خلال آقوال الأئمة (ع) ومن خلال سيرتهم الشخصية ومراحل حياتهم، حيث تستخرج ما يتعلق بمبادئ القانون الدستوري، والدولة وتكونها، والحكومة وأشكالها، والقواعد الأساسية لحقوق الأفراد وحرياتهم. وتناولنا بالبحث تلك المبادئ من خلال آقوال الإمام الحسن بن علي (ع).

وفي البحث الثاني تناولنا بالبحث تلك المبادئ من خلال آقوال الإمام علي بن الحسين (ع).

وهذه المبادئ نجدها عند جميع الأئمة الشيعة بوجه عام، اما عند الإمام الصادق

له الرئاسة العامة في أمور الدنيا والدين لأنه امام هذه الأمة نيابة عن النبي و الخليفة رسول الله من بعده. ولا تكون الامامة بالمبايعة والانتخاب بل بالوصاية و يجعل المي لمن يستحقها من يتوفى فيه علم ربانى، يستطيع به ان يرب الناس بتدبره واصلاحه، فهو المدير للأمور بالولاية والاصلاح والمعلم للناس من علم الكتاب.

وعناصر هذه القيادة ان يكون الامام صفوة زمانه وفريدة دهره علما و خلقا وانصياعا لأوامر الله واتباعا لسنة نبيه و جماعا لكل فضيلة و بعدا عن كل رذيلة». ولا يدخل في هذه العناصر شرط السن حيث يقول مخاطبا عبد الله بن الحسن «لو كنت ارى الخلافة تكون بالمبايعة و يكبر السن ببايعتك ... انا هي لبني العباس».

وهو في هذا لا يعترض بصحة الخلافة لبني العباس، ولكنه يقول ذلك على سبيل المعرفة بما سيكون والأخبار بما سيحدث .. وهو وبالتالي يرفع الامامة فوق شرط السن الانتخاب (المبايعة) ويربطها بالعصمة والوصاية والعلم الاهي و يحصرها كما أعلم بذلك في صلب الحسين (ع) دون الحسن (ع) كما جاء في الآية الكريمة «وجعلها كلمة نامية في عقبه».

ويرى البعض ان هذا المحصر يشبه ما

الصادق عاش في عصر «انتقل فيه الحكم من وجه الى وجه، وتغير مفهوم الخلافة الاسلامية، ورجع العرب الى اسلوبهم الجاهلي بشكل منظم وسلطان أوسع و مال اوفر، مع مزيد من الفتنة والمواربة وتوسيع في الحكم والفلسفة والمنطق وفيض من المذاهب والنحل والأراء، وجو من الشك والريب والجدل». ... ويرى هؤلاء في ما أرخوا وكتبا ان الامام الصادق (ع) عاش واقع عصره، فتحول ذلك في نفسه حافرا دفعه الى التزود بالمعرفة، وتمثل في نفسه ونفوس جماعته و مريديه الى زخم ثوري عجيب. فكان التاريخ الاسلامي كله في نظر بعض المؤرخين والكتاب «معركة دائمة بين المعارضة الشيعية وبين السنة الموالين الذين يمثلون الحزب المحافظ». وان الامام جعفر الصادق بموافقه كان يقاوم غرور السلطان، ويتجاوز العصبية الى المبادئ الأساسية التي تستهدف العدل في امرة الناس، وبذلك تفوق في نفسه على السيطرة الغريزية في سبيل الحرية.

ونحن نعرف ان الامامة والخلافة كانت الموضوع الأساسي في ذلك الوقت. ومن هنا فان اقوال الامام الصادق وموافقه وتصوفاته هي في نطاق الموقف الشيعي العام من الحكم اي انها تعبّر عن المبادئ الدستورية عند الشيعة. والامام من هذا المنطلق، هو الرجل المعصوم الذي تقتضي

عن ثلاثة يفزع اليهم في أمر دنياهم وأخرتهم: فقيه عالم ورع، وامير خير مطاع، وطيب بصير ثقة» وفي هذا القول بالإضافة الى تقرير الحاجة الى سلطة حاكمة تقريراً لشروط هذه السلطة بالاختيار والطاعة. وكلمة خير ومطاع تختصر كثيراً من المبادئ الدستورية في موضوع السلطات، منها حرية الاختيار ومسؤولية الرعية بالطاعة للسلطان. وهناك شروط اخرى نص عليها بقوله: «ان مما استحقت به الامامة التطهير والطهارة من الذنوب والمعاصي الموبقة التي توجب النار، ثم العلم بجميع ما تحتاج اليه الامة من حلاتها وحرامها، والعلم بكتابها خاصة وعامة...».

هذا الكلام عن الامامة والامارة والخلافة يحدد شكل الدولة في كلمات هي: الوصاية، يجعل الهي وعلم رباني، وامرة الناس المحضورة بولد الحسين (ع) للامامة وفي نفس الوقت لادارة شؤون الحكم في الفتيا والقضاء والفيء وقضاء الحدود والدفاع عن التغور والأطراف، عن طريق امير خير مطاع.

وهنا يأتي الكلام عن الرئاسة والسلطان، اي عن شكل الحكم ومبدأ السلطات. وانطلاقاً من المبدأ الأساسي الذي قرره الامام الصادق وهو الحاجة الى امير خير مطاع، اي الحاجة الى السلطة

* * *

حصل بين موسى وهارون، فقد كانانبيين مرسلين اخرين، فجعل الله النبوة في صلب هارون دون صلب موسى ولم يكن لأحد ان يقول لماذا؟ والامامة خلافة الله عز وجل وليس لأحد ان يقول لماذا؟ لأن الله حكيم في افعاله لا يسأل عن فعله وهم يسألون.

والامامة على هذا النحو تعني ادارة شؤون الدولة والحكم وفقاً للشروط التي حددتها الامام الصادق حيث يقول: «الامام زين الدين ونظام المسلمين، وصلاح الدنيا وعز المؤمنين.. انه أسس الاسلام النامي وفرعه السامي. به توفير الفيء والصدقات وقضاء الحدود والاحكام ودفع التغور والأطراف».

و هنا نلاحظ توارد الكلمات في معنى واحد، والامامة، الخلافة، الامارة، ولكن الصادق أوضح ذلك بقوله: «امارةبني امية كانت بالسيف والعنف والجحور، وان امامتنا بالرفق والتآلف والوقار والتقة وحسن الخلطة والورع والاجتهاد»... وهذا القول يفرق بين الامارة والامامة ويحدد في نفس الوقت شروط الولاية الصالحة لأمور الناس.

أول المبادئ الدستورية التي حددتها الامام جعفر الصادق هي الحاجة الى الامارة في قوله «لا يستغني اهل كل بلد

الصادق: ثلاثة من عاداهم ذل: الوالد والسلطان والغريم - من استخف بالسلطان افسد دنياه.. ثلاثة تكدر العيش: السلطان الجائز، والجبار السوء، والمرأة البذيئة - أحق من لا يستخف به ثلاثة: العلماء والسلطان والأخوان، لأن من استخف بالعلماء افسد دينه، ومن استخف بالسلطان افسد دنياه، ومن استخف بالأخوان افسد مروعته. ونلاحظ كيف ربط الإمام الصادق بين السلطان والعلماء والوالدين والأخوان....

وهناك كلام آخر للإمام الصادق عن المشورة والاستشارة والمشاورة ضمن حدود، واستكمالاً للمعرفة وتقرباً من الصلاح والخير وتسليماً بالعقل في أمور تتعلق بالرعاية والسلطان على حد سواء وذلك في قوله: إن المشورة لا تكون إلا بحدودها، فمن عرفها بحدودها والا كانت مضرتها على المستشير أكثر من مفعتها له - ما يمنع أحدكم إذا ورد عليه ما لا قبل له به أن يستشير رجلاً عاقلاً له دين وورع، أما أنه ان فعل ذلك لم يخذه الله بل يرفعه - لا مظاهره اوئق من المشاورة ولا عقل كالتدبر - استشر العاقل الورع من الرجال، فإنه لا يأمر إلا بخير، واياك والخلاف فان خالفة الورع العاقل مفسدة في الدين والدنيا - ما هلك امرؤ عن مشورة.

الحرية المحترمة. تبين ان هذه السلطة لكي تكون كذلك فلا بد من شروط متوازية، وحقوق متلازمة وواجبات متقابلة بين الحاكم والمحكوم، بين السلطان والشعب، بين النظام والأفراد وهي تمثل بما يلي: ان يكون السلطان عادلاً غير جائز، محسناً غير مسيء، صاحب حق في السلطان والسلطة، تعطى له الرئاسة ولا يطلبها، رؤوف بالعباد، جواد في المعاملة. يتحمل مسؤولياته الأساسية في حفظ الأمن (القصور) والعدل (المظالم) وجهاز الحكم (الولاية). هذا كله عبر عنه الإمام الصادق بأقواله: من ارضي سلطاناً جائراً بسخطه الله خرج من دين الله - كفارة عمل السلطان الاحسان الى الاخوان - من طلب الرئاسة بغير حق حرم الطاعة له بحق - من طلب الرئاسة هلك - (طالب الولاية لا يولى). ابغضكم إلى المُرئون المشاؤون بالنمايم - ليس للملوك ان يفتروا في ثلاثة: حفظ التغور، وفقد المظالم، واختيار الصالحين لأعمالهم - افضل الملوك من اعطى ثلاث : الرأفة والجود والعدل.

وحين يكون السلطان الحاكم كذلك تجحب له الصداقة والتأييد والمناصرة والاحترام والهيبة حتى لا يقدر المواطن عيشه، ولا يستخف بالحكم الذي يتولى شؤونه. وهذا كله ايضاً من كلام الإمام

هذا السلطان الذي تحتاجه الأمة والذي يجب أن يتميز بما يوجب له الطاعة والتأييد، يجب أن يكون قادراً على ممارسة الحكم والسلطة في مجالاتها الأساسية: الدفاع عن التغور والأمن للناس، ثم تفقد المظالم أي العدل والقضاء واختيار الصالحين للأعمال، أي السلطة التنفيذية الإدارية والسلطة القضائية والسلطة التشريعية (التشريعية).

في امور الدفاع والأمن يقول الإمام الصادق عن لسان جده النبي «الخير كله في السيف، ولا يقيم الناس الا السيف، والسيوف مقاليد الجنة والنار» هذا المبدأ الأساسي في تقرير الأمور بالقوة الشرعية لصلاحة الناس... هو من باب الدفاع عن الأفراد والجهاد في سبيل الله. والإمام الصادق في هذا يقول: أفضل الأعمال الصلاة لوقتها وبر الوالدين، والجهاد في سبيل الله، وهو هنا يربط الجهاد قيمة بالصلاحة وبر الوالدين، لأن الأمن والآيات صنوان لا يفتران. وهو يقول أيضاً «لو وزن رجاء المؤمن وخوفه لاعتدلا». والجهاد في سبيل الله هو دفاع عن الحق وأحلال للأمن كذلك. والأمن واحد من ثلاثة أشياء يحتاج إليها الناس كما يقول الصادق هي الأمن والعدل والخصب. وهذه مسؤولية الملوك كما يقول: ليس للملوك ان يفرونوا في ثلاثة: حفظ التغور

وتفقد المظالم، و اختيار الصالحين لأعمالهم. والمحافظة على التغور والأطراف، هي كما رأينا المسؤولية الأولى في الدفاع عن الناس والأمة. وهي مسؤولية يتحملها الحاكم والمحكوم على حد سواء. وفي ذلك قوله:

من الكبائر الفرار من الزحف (ومن يومهم يومئذ ذبره الا متزحفا لقتال او مت Hwyza الى فتة فقد باه بغضب من الله ومواهجهن ويش المصير).

اما العدل فهو المطلب الثاني للناس بعد الأمن، وفي هذا يقول: العدل احلى من الماء يصبه الظمآن... فمن اصاب العدل في المجتمع روى عليه كالعطشان... و اذا جار الحاكم في القضاء امسك القطر من السماء. وهذا الرابط بين العدل والماء كالربط بين الأمن والآيات.

ثاني الآن الى موضوع التشريع المالي او النظام الاقتصادي كما يراه الإمام الصادق. فنلاحظ ان الخصب كما يقول هو واحد من ثلاثة اشياء يحتاجها الناس.

وهنا نذكر موضوع الأرض ، سواء من حيث تكون الدولة وارتباط الأرض بالأفراد أو من حيث استعمال الأرض لاستخراج خبراتها وتأمين الحياة من عليها. وقد سئل الإمام الصادق: ما بال الناس في الغلاء

وقال له: ول يكن نظرك في عمارة الأرض
ابلغ من نظرك في استجلاب الخراج لأن
ذلك لا يدرك إلا بالعمارة، ومن طلب
الخراج بغير عمارة الأرض اخرب البلاد
واهلك العباد ولم يستقم أمره إلا قليلاً.

يحق أن نشير إلى المبادئ الدستورية
الأساسية التي اطلقها الإمام الصادق في
موضوع حقوق الأفراد وحربياتهم
وواجباتهم ومسؤولياتهم. وقد عالج في
هذا الموضوع كثيراً من المبادئ الأساسية
التي تتعلق بالأفراد في المجتمع منها صلاح
الناس، وتفاضل الأفراد، وصلاح المجتمع
ووحدة الأمة، وصيانة الأسرة والعداوة
والفقر، والمرض وال الحاجة.

وهو في هذه الأقوال يهدف إلى نشر
المبادئ الأساسية التي يجب أن يتربى
عليها الأفراد ويبنى على أساسها المجتمع
ويحرسها الحكم بالعدل ويتمتع بها الأفراد
بالمتساوية، وفي هذا قبل: علم الصادق أن
العقيدة لا تكتب لها الغلبة ما لم يعتنقها
جمهور كبير ثم يناضل من أجلها... وهذه
المبادئ جديدة يمكن تسميتها الرأي العام
والدفاع عن الحقوق والثورة من أجل هذه
الحقوق.

وفي حديثه عن حقوق الأفراد توجه
الإمام الصادق دائياً إلى إقرار المساواة
وحفظ حقوق الفقراء، والابتعاد عن
الظلم وفي هذا يقول: أصل الرجل عقله،

يزداد جوعهم بخلاف العادة في الرخص
قال: لأنهم خلقوا من الأرض وهم بنوها
فإذا اقحطت اقحطوا وإذا اخضبت
اخضبوا. هذا المبدأ في ربط الإنسان
بالأرض له أبعاد كثيرة دينية وفلسفية
وقانونية وانسانية واجتماعية واقتصادية كما
نرى. ويقال إن الإمام جعفر الصادق عالج
بمثل هذه الأقوال كثيراً من مواضيع الغلاء
وارتفاع الأسعار والتجارة والربا واداء
الأمانة... فقد سئل لماذا حرم الله الربا
قال: لثلا يتمانع الناس بالمعروف، وأكل
الربا يؤذب بعد النية فان عاد أدب، وإن
عاد قتل... كما قال أيضاً: من مدعينه إلى
مال غيره مات فقيراً. ومن لم يرض بما قسم
الله له اتهم الله في قضائه.

يتبيّن من هذا كله أنه كانت للإمام
الصادق في موضوع التشريع المالي نظرة
حكيمة واسعة فيها كثير من المبادئ
الدستورية التي تتعلق بأصول الحكم ومبدأ
السلطات وحقوق الأفراد يختصرها هذا
القول من أقواله المشهورة: «إنما اعطاك
الله هذه الفضول من الأموال لتوجيهها
حيث وجهها الله ولم يعطيكموها لتكتزروها»
أو في قوله: «من كان عنده مال فليعن به
أخاه، وإنما إن أخذته أنا فلا، هل هي
إلا سيرة علي بن أبي طالب أو النار».
المعروف أن الإمام علي أوصى الأشتر
النجاشي بتقدّم أمر الخراج بما يصلح أهله

بعد العز حتى ضعفوا وما ضعفوا حتى
تفرقوا وما تفرقوا حتى تبغضوا، وما
تبغضوا حتى تحاسدوا وما تحاسدوا حتى
استأثر بعضهم على بعض.

هذه هي حقوق الأفراد وواجباتهم، في
بعض من اقوال الامام الصادق، ولعل
ابرز ما يجب ان تتوقف عنده في هذه
الأقوال هو ما يمكننا ان نستخلص المبادئ
الدستورية كالمساوة، وحرمة الحقوق
وقدسيتها وربط المحافظة عليها بالتشريع،
اي بالمواطنية او الانساب او الولاية التي لا
تنال الا بالورع. وحسن الجوار يعني حرمة
الدار، وارتباط الحقوق والحربيات بعضها
بعض، وتشذيب العصبية بالبر والأدب
والوفاق، وربط اعمار الدول والممالك
بحقوق الأفراد وواجباتهم.

هذه نظرة سريعة على ما يمكن تسميته
بالمبادئ الدستورية عند الشيعة من خلال
اقوال الامام جعفر الصادق. وقد حاولنا
توزيعها الى مواضيع مما هو معروف اليوم
في القانون الدستوري مع تعليق سريع على
كل موضوع بما يسمح به المجال من
المناقشة العامة. مع الاشارة الى ان هناك
مواضيع اخرى لم ننشر اليها، وما أشرنا اليه
لم نتوسع في شرحه وتفصيله. وقد يكون لنا
مجال آخر لذلك.

حسين محمود مكي

وحسبه دينه، والناس في آدم
متساوون... ما عذب الله امة الا عند
استهانتهم بحقوق فقراء اخوانهم...
ليس من شيعتنا من يظلم الناس...
حسن الجوار عمارة للدار... المعروف
زكاة النعم والشفاعة وزكاة الجاه، والعلل
زكاة الأبدان، والعفو زكاة الظرف.

وفي واجبات الأفراد يدعوا الى التقوى
والورع، والعبادة والجود وأداء الأمانة
وصدق الحديث وحسن الجوار والابتعاد
عن المخصومة والمواصلة وعيادة المرضى .
وفي هذا يقول : إياكم والخصومة في
الدين فإنها تشغل القلب وتورث
النفاق... حببونا الى الناس ولا تبغضونا
عليهم. جروا لنا كل مودة وادفعوا عننا كل
شر، فان ولايتنا لا تنال الا بالورع وان
أشد الناس عذاباً يوم القيمة من وصف
عدلا ثم خالفه الى غيره».... اي الله الا
ان يجعل ارزاق العباد بعضهم من
بعض

ادع الله ان يجعل رزقك على ايدي خيار
خلقه فانه من السعادة ولا يجعله على ايدي
شارار خلقه فانه من الشقاوة... ما ثبتت
الدنيا الا على بني العم المتعاطفين بالبر
المتعلقين بالأدب الحاضرين بالاتفاق،
الغافلين بلا اغتياب.. بمثل هؤلاء تتطول
اعمار الدول وتندلع الممالك. وما ذل قوم